



Distr.: General
26 April 2010
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني
الطويل الأجل بموجب الاتفاقية

تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل
بموجب الاتفاقية عن دورته التاسعة، المعقود في بون في الفترة من ٩ إلى
١١ نيسان/أبريل ٢٠١٠

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٢	٢-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٢	٦-٣	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٢	٤-٣	ألف - إقرار جدول الأعمال
٣	٦-٥	باء - تنظيم أعمال الدورة
٣	٣٠-٧	ثالثاً - تنظيم الأعمال وأساليب العمل في عام ٢٠١٠ (البند ٣ من جدول الأعمال)
٦	٣٢-٣١	رابعاً - مسائل أخرى (البند ٤ من جدول الأعمال)
٧	٣٣	خامساً - تقرير الدورة (البند ٥ من جدول الأعمال)
٧	٣٥-٣٤	سادساً - إغلاق الدورة

المرفق

الوثائق المعروضة على الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب
الاتفاقية في دورته التاسعة

٨

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عقدت الدورة التاسعة للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية (فريق العمل التعاوني) في فندق ماريتيم في بون، ألمانيا، في الفترة من ٩ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٠.
- ٢- وافتتحت السيدة مرغريت موكاهانانا - سانغاروي (زمبابوي)، رئيسة فريق العمل التعاوني، الدورة ورحبت بجميع الأطراف والمراقبين.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٣- في الجلسة الأولى المعقودة في ٩ نيسان/أبريل، نظر فريق العمل التعاوني في مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/AWGLCA/2010/1).

٤- وفي الجلسة نفسها، أقر جدول الأعمال على النحو التالي:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة.
- ٣- تنظيم الأعمال وأساليب العمل في عام ٢٠١٠.
- ٤- مسائل أخرى.
- ٥- تقرير الدورة.

باء - تنظيم أعمال الدورة

(البند ٢ (ب) من جدول الأعمال)

- ٥ - نظر فريق العمل التعاوني في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى. وعُرضت عليه الوثيقة FCCC/AWGLCA/2010/2.
- ٦ - واقترحت الرئيسة أن يبدأ فريق العمل التعاوني بتناول البند ٤ من جدول الأعمال يليه البنودان ٣ و ٥. واتفق فريق العمل التعاوني على تنظيم الأعمال المقترح.

ثالثاً - تنظيم الأعمال وأساليب العمل في عام ٢٠١٠

(البند ٣ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

- ٧ - نظر فريق العمل التعاوني في هذا البند في جلسته الأولى والثانية المعقودتين في ٩ و ١١ نيسان/أبريل على التوالي. وعُرضت عليه الوثائق FCCC/AWGLCA/2009/17 و FCCC/CP/2010/2 و FCCC/CP/2009/11 و Add.1 و FCCC/CP/2010/2 و FCCC/KP/AWG/2010/Misc.1 - AWGLCA2010/Misc.1.
- ٨ - وفي الجلسة الأولى، ذكّرت الرئيسة بأن مؤتمر الأطراف مدد، بموجب مقرره ١/م أ-١٥، ولاية فريق العمل التعاوني لتمكينه من مواصلة عمله وبهدف تقديم نتائج عمله إلى مؤتمر الأطراف لكي يعتمدها في دورته السادسة عشرة. وذكّرت الرئيسة أيضاً بأن مؤتمر الأطراف طلب إلى فريق العمل التعاوني مواصلة عمله بالاستناد إلى تقريره الذي قدمه إلى المؤتمر في دورته الخامسة عشرة، وكذا العمل الذي اضطلع به المؤتمر على أساس ذلك التقرير.
- ٩ - وذكّرت الرئيسة كذلك بأن مؤتمر الأطراف أحاط علماً باتفاق كوبنهاغن، وذلك بموجب مقرره ٢/م أ-١٥.
- ١٠ - وفي الجلسة نفسها، أحاطت الرئيسة الأطراف علماً بأن المعلومات التي توصلت بها رداً على دعوتها الأطراف إبداء وجهات نظرها عن أفضل السبل القمينة بالنهوض بعمل فريق العمل التعاوني في عام ٢٠١٠، وكذا على الدعوة التي وجهتها إلى الأطراف مشاركة مع رئيس الفريق العامل المخصص المعني بالنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو بغية استشفاف آرائها بشأن الحاجة إلى وقت إضافي لجلسة أفرقة العمل المخصصة في ٢٠١٠ قد جمعت في الوثيقة FCCC/KP/AWG/2010/Misc.1-FCCC/AWGLCA/2010/Misc.1.

١١- واسترعت الرئيسة انتباه المندوبين إلى المذكرة غير الرسمية^(١) التي تحوي عناصر يمكن تضمينها مشروع الاستنتاجات بشأن تنظيم الأعمال وأساليب عمل فريق العمل التعاوني في عام ٢٠١٠، وهي المذكرة التي أعدتها الرئيسة من أجل مساعدة الأطراف على التحضير للدورة وتيسير الاتفاق على الاستنتاجات الضرورية خلالها. وقدمت الرئيسة المذكرة غير الرسمية إلى الوفود.

١٢- وفي الجلسة نفسها، اتفق فريق العمل التعاوني على النظر في البند ٣ من جدول الأعمال خلال جلسة مشاورات غير رسمية يَسْرَتها الرئيسة في جلسة عامة غير رسمية.

١٣- وفي الجلسة ذاتها، اتفق فريق العمل التعاوني على النظر في مسألة عدد الاجتماعات وفترتها في عام ٢٠١٠ خلال مشاورات غير رسمية يَسْرَتها السيد روبرت أوين جونز (أستراليا)، رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ.

١٤- وأدى السيد ريتشارد كينلي، نائب الأمين التنفيذي لأمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، بيان لإطلاع المندوبين على نتائج الاجتماع الذي عقده مكتب مؤتمر الأطراف في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وتزويدهم بمعلومات عن إمكانية عقد أفرقة العمل المخصصة اجتماعات إضافية، وهي المعلومات التي قدمتها الأمانة إلى مكتب مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

١٥- وذكّرت الرئيسة بالفقرة ٣ من المقرر ١/م-١٥، ودعت المكسيك بوصفها البلد المضيف للدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، إخطار المندوبين بالمبادرات التي سبق اتخاذها والتخطيط للمزيد من الترتيبات بغية تيسير العمل وإنجاح تلك الدورة. وقدم السيد فرناندو توديلاباد (المكسيك) إلى الأطراف آخر المستجدات عن المبادرات المتخذة والترتيبات الجارية من أجل اتخاذ المزيد من المبادرات.

١٦- وخلال الجلسة الأولى أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو ٤٤ طرفاً، بمن فيهم طرف تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وطرف باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه^(٢)، وآخر باسم المجموعة الأفريقية، وآخر باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وآخر باسم أقل البلدان نمواً، وآخر باسم المجموعة الجامعة، وآخر باسم مجموعة السلامة البيئية، وآخر باسم الأطراف الثمانية من منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، وآخر من جامعة الدول العربية، وآخر من الأطراف السبعة. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية المعنية بقطاعي الأعمال والصناعة، والمنظمات غير الحكومية النسائية والجنسانية، والمنظمات غير الحكومية الشبابية، وممثل عن المنظمات غير الحكومية البيئية.

(١) انظر الرابط

http://unfccc.int/files/meetings/ad_hoc_working_groups/lca/application/pdf/awglca_chair_informal_note.pdf

(٢) أيدت الجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وصربيا وكرواتيا هذه المذكرة.

١٧- وفي الجلسة الثانية، نظر فريق العمل التعاوني في الاستنتاجات^(٣) التي اقترحتها الرئيسة واعتمدها. واعتمدت الاستنتاجات، كما ذكرت الرئيسة، على أساس أن تتضمن الإشارة الواردة في الفقرة ٢٢ الواردة أدناه إلى العمل الذي اضطلع به مؤتمر الأطراف استناداً إلى التقرير الذي قدمه فريق العمل التعاوني إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة جميع الأعمال التي اضطلع بها مؤتمر الأطراف في كوبنهاغن.

١٨- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو ٣٧ طرفاً، بمن فيهم طرف تكلم باسم مجموعة ٧٧ والصين، وآخر باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وآخر باسم المجموعة الجامعة، وآخر باسم المجموعة الأفريقية، وآخر باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

٢- الاستنتاجات

١٩- أشار فريق العمل التعاوني إلى المهمة المسندة إليه في المقرر ١/م أ-١٣ (خطة عمل بالي) والمتمثلة في تيسير التنفيذ الكامل والفعال والمستدام للاتفاقية من خلال العمل التعاوني الطويل الأجل.

٢٠- وأشار فريق العمل التعاوني كذلك إلى المقرر ١/م أ-١٥ الذي جرى بموجبه تمديد ولاية فريق العمل التعاوني لتمكينه من تقديم نتائج أعماله إلى مؤتمر الأطراف لكي يعتمد عليها في دورته السادسة عشرة.

٢١- وأحاط فريق العمل التعاوني علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف في ورقاتها وفي البيانات المقدّمة خلال الجلسات العامة لهذه الدورة.

٢٢- وطلب فريق العمل التعاوني إلى رئيسه أن تُعد، تحت مسؤوليتها، نصاً لتيسير المفاوضات بين الأطراف، وذلك استناداً إلى التقرير الذي قدمه الفريق إلى مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة^(٤)، واستناداً إلى العمل الذي اضطلع به مؤتمر الأطراف على أساس ذلك التقرير، وأن تُقدّم النص قبل أسبوعين من تاريخ انعقاد الدورة العاشرة لفريق العمل التعاوني.

٢٣- ودعا فريق العمل التعاوني الأطراف إلى أن تقدم ورقات تتضمن آراء إضافية في أجل أقصاه ٢٦ نيسان/أبريل يمكن للرئيسة الاستناد إليها عند إعداد مشروع نصها الذي ستعرضه على نظر الأطراف في الدورة العاشرة للفريق.

٢٤- وطلب فريق العمل التعاوني إلى رئيسه أن تقترح، من خلال ما تعدّه من مذكرات سيناريوهات، خارطة طريق إرشادية، كما طلب الفريق إلى الأطراف أن تُقدّم آراءها بشأن هذه المسألة إلى الأمانة بحلول ٤ أيار/مايو ٢٠١٠.

(٣) اعتمدت الوثيقة FCCC/AWGLCA/2010/L.2 بصيغتها المعدّلة.

(٤) الوثيقة FCCC/AWGLCA/2009/17 المرفق الأول.

٢٥- واتفق فريق العمل التعاوني على أن تُعقد دورته العاشرة بالتزامن مع الدورة الثانية والثلاثين لكل من الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، واتفق كذلك على أن تُعقد دورته الثالثة عشرة بالتزامن مع الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، ما دعت الضرورة إلى ذلك. واتفق فريق العمل التعاوني أيضاً على عقد دوراته بالتزامن مع دورات الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية.

٢٦- واتفق فريق العمل التعاوني على أنه يحتاج، من أجل إنجاز أعماله، إلى عقد دورتين، لمدة أسبوع على الأقل بالنسبة إلى كل دورة، في الفترة الفاصلة بين دورته العاشرة والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، على أن تُتاح فترة زمنية كافية بين الدورات لتمكين الأطراف من التشاور والاستعداد بما يسمح لفريق العمل التعاوني بمواصلة نشاطه بغية تقديم نتائج أعماله إلى مؤتمر الأطراف لكي يعتمد عليها في دورته السادسة عشرة. وطلب فريق العمل التعاوني إلى الأمانة أن تتخذ الترتيبات الضرورية لذلك.

٢٧- وطلب فريق العمل التعاوني إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في مقترح بعقد دورة رفيعة المستوى في الفترة الفاصلة بين الدورة الثانية والثلاثين لكل من الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف من أجل تقديم توجيهات في هذا الشأن.

٢٨- وطلب فريق العمل التعاوني إلى الأطراف القادرة على تقديم عرض باستضافة هذه الدورات أن تقوم بذلك في أسرع وقت ممكن.

٢٩- وأعرب فريق العمل التعاوني عن تقديره للمساهمات المقدمة من الأطراف من أجل عمل الفريق وحث الأطراف القادرة بشدة على تقديم مساهمات للصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية لضمان أوسع مشاركة ممكنة في المفاوضات، وذلك لتمويل حضور مندوبين من كل طرف مؤهل للمشاركة بالإضافة إلى مندوب ثالث من كل بلد من أقل البلدان نمواً وكل دولة من الدول الجزرية الصغيرة النامية.

٣٠- وأقر فريق العمل التعاوني بأن من الأفضل تقديم المساهمات المالية أو التعهدات الثابتة بحلول ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠ بالنسبة إلى دورته الحادية عشرة وبحلول ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠ بالنسبة إلى دورته الثانية عشرة والدورات التالية، بما يُمكن الأمانة من اتخاذ الترتيبات الضرورية.

رابعاً - مسائل أخرى

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٣١- نظر الفريق العامل التعاوني في هذا البند في جلسته الأولى.

٣٢- وتدخّل ممثلو طرفين في الجلسة، ونوقشت مداخلتهما خلال الاجتماع.

خامساً - تقرير الدورة

(البند ٥ من جدول الأعمال)

٣٣- في الجلسة الثانية، نظر فريق العمل التعاوني في مشروع التقرير المتعلق بأعمال دورته التاسعة واعتمده^(٥). وفي الجلسة نفسها، أذن الفريق للرئيسة بأن تنجز التقرير المتعلق بأعمال الدورة، بمساعدة من الأمانة.

سادساً - إغلاق الدورة

٣٤- في الجلسة الثانية، وقف السيد إيفو دو بوير، الأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والمندوبون دقيقة صمت تحليداً لذكرى رئيس بولندا وآخرين الذين لقوا حتفهم في حادث أليم في ١٠ نيسان/أبريل.

٣٥- في الجلسة نفسها، أعربت الرئيسة عن تقديرها للأطراف على دعمهم وثقتهم. وشكرت الرئيسة للأمانة عملها. وأدلى ببيانات ممثلو ستة أطراف، تحدث اثنان منهم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وآخر باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وآخر باسم المجموعة الأفريقية، وآخر باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وآخر باسم أقل البلدان نمواً.

المرفق

الوثائق المعروضة على الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية في دورته التاسعة

الوثائق التي أعدت للدورة

تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل لأجل بموجب الاتفاقية عن دورته الثامنة، المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ٧ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	FCCC/AWGLCA/2009/17
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/AWGLCA/2010/1
مذكرة سيناريوهات بشأن الدورة التاسعة. مذكرة مقدمة من الرئيس	FCCC/AWGLCA/2010/2
العمل الذي اضطلع به مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة استناداً إلى تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية	FCCC/CP/2010/2
Views on the need for additional meeting time for the Ad Hoc Working Group on Further Commitments for Annex I Parties under the Kyoto Protocol and the Ad Hoc Working Group on Long-term Cooperative Action under the Convention, and on organization of work of the Ad Hoc Working Group on Long-term Cooperative Action under the Convention. Submissions from Parties	FCCC/KP/AWG/2010/Misc.1- FCCC/AWGLCA/2010/Misc.1
مشروع تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية عن دورته التاسعة	FCCC/AWGLCA/2010/L.1
تنظيم الأعمال وأساليب العمل. مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس	FCCC/AWGLCA/2010/L.2

وثائق أخرى معروضة على الدورة

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الخامسة عشرة، المعقود في كوبنهاغن في الفترة من ٧ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	Add.1 و FCCC/CP/2009/11
إنجاز خطة عمل بالي وعناصر الحصيلة المتفق عليها. مذكرة مقدمة من الرئيس	FCCC/AWGLCA/2009/4 (الجزءان الأول والثاني)
النص التفاوضي. مذكرة مقدمة من الرئيس	FCCC/AWGLCA/2009/8
النص التفاوضي المنقح. مذكرة مقدمة من الأمانة	Add.1 و FCCC/AWGLCA/2009/INF.1
إعادة ترتيب وتجميع أجزاء من النص التفاوضي المنقح. مذكرة مقدمة من الأمانة	Add.1 و FCCC/AWGLCA/2009/INF.2 و Add.2
أفكار ومقترحات بشأن الفقرة ١ من خطة عمل بالي. مذكرة منقحة من الرئيس	FCCC/AWGLCA/2008/16/Rev.1